

Distr.: Limited
24 February 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون

22 شباط/فبراير - 23 آذار/مارس 2021

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق

الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

ألمانيا، والجبل الأسود*، وكندا*، ومقدونيا الشمالية*، وملاوي*، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية: مشروع قرار

.../46 تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إن يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ويعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،
ويشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وإلى الصكوك الأخرى ذات الصلة،

وإن يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان 2/19 بتاريخ 22 آذار/مارس 2012، و1/22
بتاريخ 21 آذار/مارس 2013، و1/25 بتاريخ 27 آذار/مارس 2014، و1/30 بتاريخ 1 تشرين
الأول/أكتوبر 2015، و1/34 بتاريخ 23 آذار/مارس 2017، و1/40 بتاريخ 21 آذار/مارس 2019
بشأن تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا،

وإن يؤكد من جديد التزامه بسيادة سري لانكا واستقلالها ووحدتها وسلامة أراضيها،

وإن يؤكد من جديد أيضاً أن المسؤولية الأولى الواقعة على عاتق كل دولة تتمثل في احترام
حقوق الإنسان وتعزيزها وإعمالها، وفي ضمان تمتع كافة سكانها بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية
تمتعاً كاملاً،

وإن يعرب عن استيائه من الأعمال الإرهابية التي ارتكبت في سري لانكا في نيسان/أبريل 2019
وأدت إلى وقوع عدد كبير من الجرحى والقتلى،

وإن يعترف بإجراء انتخابات ديمقراطية حرة وشفافة في تشرين الثاني/نوفمبر 2019
وآب/أغسطس 2020،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



وإن يلاحظ إقرار وتفعيل التعديل العشرين لدستور سري لانكا، مؤكداً أهمية الحكم الديمقراطي والرقابة المستقلة على المؤسسات الرئيسية، ومشجعاً الحكومة على احترام الحكم المحلي، بوسائل منها تنظيم انتخابات مجالس المقاطعات، وعلى ضمان تمكّن جميع مجالس المقاطعات من القيام بأعمالها بفعالية، وفقاً للتعديل الثالث عشر لدستور سري لانكا،

وإن يؤكد من جديد أن من حق جميع السريلانكيين التمتع الكامل بحقوقهم الإنسانية دون أي نوع من التمييز، لأسباب كالدين أو المعتقد أو الأصل العرقي، على أرض موحدة يسودها السلام،

وإن يعترف بالتقدم الذي أحرزته حكومة سري لانكا في إعادة بناء الهياكل الأساسية وإزالة الألغام وإعادة الأراضي وتوطين المشردين داخلياً وتحسين سبل كسب العيش، ويشجع على بذل مزيد من الجهود في هذه المجالات،

وإن يرحب بالتزام حكومة سري لانكا المستمر بمواصلة العمل مع الأمم المتحدة ووكالاتها، بما فيها الولايات والآليات المتعلقة بحقوق الإنسان، وبالتماس مساعدتها في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية،

وإن يؤكد من جديد أن التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب يجب أن تتقيد بالتزامات الدول بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، والقانون الإنساني الدولي،

وإن يشدّد على أهمية اتباع نهج شامل في التعامل مع الماضي، بما يشمل مجموع التدابير القضائية وغير القضائية، بقصد ضمان المساءلة، وخدمة العدالة، وتوفير سبل الانتصاف للضحايا، وتقادي تكرار انتهاكات حقوق الإنسان، وتعزيز التعافي والمصالحة،

وإن يسلّم بأن آليات معالجة التجاوزات والانتهاكات السابقة تؤدي وظيفتها على أفضل نحو عندما تكون مستقلة ومحيدة وشفافة، وعندما تستخدم أساليب تشاورية وتشاركية تأخذ بعين الاعتبار آراء جميع الجهات المعنية، ومن جملتها، على سبيل المثال لا الحصر، الضحايا والنساء والشباب وممثلو مختلف الأديان، والأعراق، والمواقع الجغرافية، وكذلك الأشخاص من الفئات المهمشة،

وإن يكرّر بمسؤولية الدول عن الوفاء بالتزاماتها في هذا الشأن بمقاضاة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني،

وإن يلاحظ مع التقدير ما تقوم به مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من عمل في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وفي سبيل الحقيقة والعدالة والمصالحة والمساءلة في سري لانكا،

1- يرحّب بالمعلومات المستكملة التي قدمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان شفويًا إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والأربعين، وبقرار مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المقدم إلى المجلس في دورته السادسة والأربعين⁽¹⁾؛

2- يرحّب أيضاً بالتفاعل الإيجابي بين حكومة سري لانكا والمفوضية في الفترة ما بين عامي 2015 و2019، ويحث على مواصلة هذا التفاعل، ويدعو سري لانكا إلى تنفيذ التوصيات التي قدمتها المفوضية؛

3- يقرّ بالتقدم الذي أحرزه المكتب المعني بالمفقودين ومكتب التعويضات، ويؤكد أهمية مواصلة دعم هاتين المؤسستين، والمحافظة على استقلالهما وفعالتهما في أداء وظيفتهما، وتزويد هذين

المكتبين بالموارد والإمكانيات التقنية الكافية لكي يضطلعوا بولاياتهما بفعالية، بما يتيح لهما المضى في اتخاذ تدابير الإغاثة المؤقتة لفائدة الأسر الضعيفة المتضررة، مع التركيز على مراعاة المنظور الجنساني، وحل العديد من حالات الاختفاء القسري حتى يتسنى للأسر معرفة مصير المختفين من أفرادها وأماكن وجودهم؛

4- يشدّد على أهمية عملية مساءلة شاملة عن جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المرتكبة في سري لانكا، بما فيها الانتهاكات التي ارتكبتها جبهة نمور تاميل إيلاَم للتحرير، على النحو المبين في التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن سري لانكا⁽²⁾؛

5- يلاحظ الاستمرار في عدم مساءلة الآليات المحلية، وبأسف لأن لجنة التحقيق المحلية المعلن عنها في 22 كانون الثاني/يناير 2021 تقتصر على الاستقلال ولا تشمل على ولاية المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في الماضي، ولا عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي؛

6- يسلم بأهمية الحفاظ على الأدلة المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في سري لانكا وبأهمية تحليلها لأغراض النهوض بالمساءلة، ويقرر زيادة قدرة المفوضية على توحيد المعلومات والأدلة وتحليلها وحفظها ووضع الاستراتيجيات الممكنة لعمليات المساءلة في المستقبل عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أو الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، ومناصرة الضحايا والناجين، ودعم الدعاوى القضائية ذات الصلة التي تقام في الدول الأعضاء ذات الولاية القضائية؛

7- يعرب عن قلقه البالغ إزاء الاتجاهات التي ظهرت خلال العام الماضي، وهي بمثابة علامة إنذار مبكر واضحة بحدوث تدهور في حالة حقوق الإنسان في سري لانكا، ومن بينها التعجيل بعسكرة وظائف الحكومة المدنية؛ وتآكل استقلال السلطة القضائية والمؤسسات الرئيسية المسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ واستمرار الإفلات من العقاب والعرقلة السياسية للمساءلة عن الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان في "القضايا الرمزية" والسياسات التي تؤثر سلباً على الحق في حرية الدين أو المعتقد؛ وإخضاع المجتمع المدني للمراقبة والتخويف، وانحسار الحيز الديمقراطي؛ وحالات الاحتجاز التعسفي؛ وما يُدعى وقوعه من تعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني؛ وإزاء تهديد هذه الاتجاهات بنكس المكاسب المحدودة التي تحققت في السنوات الأخيرة، على أهميتها، ومخاطرتها بتكرار السياسات والممارسات التي نشأت عنها الانتهاكات الجسيمة التي حدثت في الماضي؛

8- يعرب عن القلق كذلك لأن وباء الفيروس التاجي (الكوفيد-19) قد أثر على حرية الدين أو المعتقد، وزاد من حدة التهميش والتمييز السائدين في حق الطائفة المسلمة، ولأن القرار الذي اتخذته حكومة سري لانكا بإصدارها الأمر بحرق جثث جميع المتوفين بسبب الكوفيد-19 قد منع المسلمين والأفراد من ديانات أخرى من ممارسة طقوسهم الجنائزية الدينية ومسّ بأقليات دينية أكثر من غيرها وزاد من حدة المعاناة والتوترات؛

9- يدعو حكومة سري لانكا إلى ضمان إجراء تحقيق فوري ومستفيض ونزيه، وفي حال كان ذلك مبزراً، إلى المقاضاة على جميع الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، بما فيها القضايا الرمزية التي طال عليها الأمد؛

- 10- يطلب أيضاً إلى حكومة سري لانكا أن تكفل أداء لجنة حقوق الإنسان في سري لانكا ومكتب الأشخاص المفقودين ومكتب التعويضات وظائفهم بفعالية واستقلال؛
- 11- يدعو كذلك حكومة سري لانكا إلى حماية الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والتحقيق في أي هجمات، وكفالة تهيئة بيئة آمنة وممكنة يستطيع فيها المجتمع المدني أن يقوم بعمله دون عوائق ولا انعدام أمن وتهديد بالانتقام؛
- 12- يطلب إلى حكومة سري لانكا أن تعيد النظر في قانون منع الإرهاب، وأن تكفل امتثال أي تشريع يتعلق بمكافحة الإرهاب لما قطعتة الدولة على نفسها من التزامات دولية بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛
- 13- يحث حكومة سري لانكا أن تتعهد الحرية الدينية وتعدد الأديان بأن تعزز قدرة الطوائف الدينية كافة على إظهار دينها، وعلى المساهمة في المجتمع بصورة علنية وعلى قدم المساواة مع غيرها؛
- 14- يشجع حكومة سري لانكا على مواصلة التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، بوسائل منها الرد رسمياً على الطلبات التي وردتها من تلك الإجراءات ولم يُبت فيها بعد؛
- 15- يشجع المفوضية والمعنيين من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة على تقديم المشورة والمساعدة التقنية فيما يتعلق بتنفيذ الخطوات المذكورة أعلاه، وذلك بالتشاور مع حكومة سري لانكا وبالاتفاق معها؛
- 16- يطلب إلى المفوضية السامية أن تعزز رصد حالة حقوق الإنسان في سري لانكا وتقديمها تقارير عنها، بما فيها تقارير عما يُحرز من تقدم في تحقيق المصالحة والمساءلة، وأن تقدم كتابةً معلومات مستكملة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين، وتقريراً وافياً يطرح خيارات أخرى للنهوض بالمساءلة، في دورته الحادية والخمسين، على أن يناقش كل منهما في سياق جلسة تحاور.